فن الجمال المرئى

(الرسم والتصوير والزخرفة)

● التصوير فى القرآن :

عرض القرآن الكريم للتصوير على أنه عمل من أعمال الله تبارك وتعالى ، الذى يبدع الصور الجميلة ، وخصوصاً صور الكائنات الحية ، وفى مقدمتها الإنسان : ﴿ هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (١) .

﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ (٢) .

﴿ الَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِى أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (٣) .

---

(١) آل عمران : ٦ (٢) التغابن : ٣

(٣) الانفطار : ٧ - ٨

obeikandl.com

وذكر القرآن أن من أسماء الله الحُسْنى : اسم « المصوِّر » . كما في قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ، لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴾ (١) .

كما عرض القرآن للتماثيل في موضعين :

أحدهما : في موضع الذم والإنكار ، وذلك على لسان الخليل إبراهيم عليه السلام ، حيث اتخذها قومه أصناماً ، أي آلهة تُعبد ، فأنكر عليهم ذلك قائلاً : ﴿ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُواْ وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴾ (٢) .

والثاني : ذكرها القرآن في معرض الامتنان والإنعام على سليمان عليه السلام ، حيث سخَّر له الريح ، وسخَّر له الجن يعملون بين يديه بإذن ربه : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ من مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ ، اعْمَلُواْ آلَ دَاوُدَ شُكْراً ﴾ (٣) .

* *

---

(١) الحشر : ٢٤ (٢) الأنبياء : ٥٢ - ٥٣

(٣) سبأ : ١٣

● التصوير فى السُّنَّة :

أما السُّنَّة . . فقد حفلت بأحاديث كثيرة صحيحة ، معظمها يذم التصوير والمصوِّرين ، وبعضها يشدِّد غاية التشدد فى منع التصوير وتحريمه والوعيد عليه . كما ينكر اقتناء الصور ، أو تعليقها فى البيت ، ويعلن : أنّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة .

والملائكة هم مظهر رحمة الله تعالى ورضاه وبركته ، فإذا مُنعت من الدخول فى بيت ، فمعناه أنه محروم من الرحمةَ والرضا والبركة .

والمتأمل فى معانى الأحاديث الواردة فى التصوير أو اقتناء الصور ، وفى سياقاتها وملابساتها ، ويقارن بين بعضها وبعض ، يتبين له : أنّ النهى والتحريم والوعيد فى تلك الأحاديث لم يكن اعتباطاً ولا تحكماً ، بل كان وراءها علل ومقاصد يهدف الشرع إلى رعايتها وتحقيقها .

*

● تصوير ما يُعظَّم ويُقدَّس :

(أ) فبعض التصوير كان يُقصد به تعظيم المصوَّر ، وهذا التعظيم يتفاوت ، حتى يصل إلى درجة التقديس ، بل العبادة .

وتاريخ الوثنيات يدل على أنها بدأت بالتصوير للتذكرة وانتهت بالتقديس والعبادة .

ذكر المفسِّرون فى قوله تعالى على لسان قوم نوح : ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلَا سُوَاعاً وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً ﴾ (١) أنّ أسماء هذه الأصنام المذكورة ، كانت أسماء رجال صالحين ، فلما ماتوا أوحى الشيطان إلى قومهم : أن انصبوا إلى مجالسهم التى كانوا يجلسون إليها أنصاباً ، وسموها بأسمائهم ففعلوا ، فلم تُعبد . . حتى إذا هلك أولئك ، ونُسى العلم ، عُبِدت (٢) .

وعن عائشة قالت : لما اشتكى النبى ﷺ ، ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها « مارية » ، وكانت أُم سَلَمة وأُم حبيبة ، أتتا أرض الحبشة ، فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها ، فرفع رأسه فقال : « أُولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح ، بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوَّروا فيه تلك الصور ، أُولئك شرار خلق الله » (٣) .

---

(١) نوح : ٢٣ (٢) رواه البخارى وغيره عن ابن عباس .

(٣) متفق عليه .

ومن المعروف أنَّ الصور والتماثيل أروج ما تكون فى رحاب الوثنية ، كما عُرِف ذلك عند قوم إبراهيم ، وعند المصريين القدماء ، واليونان ، والرومان ، وعند الهنود - إلى اليوم - وغيرهم .

والنصرانية حينما « تروَّمت » على يد قسطنطين إمبراطور الروم - دخلها كثير مما كان عند الرومان من مظاهر الوثنية .

ولعل بعض ما ورد من الوعيد الشديد على التصوير يُقصد به الذين ينحتون الآلهة المزعومة ، والمعبودات المتنوعة عند الأمم المختلفة : وذلك مثل حديث ابن مسعود مرفوعاً : « إنّ أشد الناس عذاباً عند الله : المصوِّرون »(١) .

قال النووى : « قيل هى محمولة على مَن فعل الصورة لتُعبد ، وهو صانع الأصنام ونحوها ، فهذا كافر ، وهو أشد عذاباً ، وقيل : هى فيمن قصد المعنى الذى فى الحديث من مضاهاة خلق الله تعالى ، واعتقد ذلك ، فهذا كافر ، له من أشد العذاب ما للكفار ، ويزيد عذابه بزيادة قبح كفره »(٢) .

---

(١) متفق عليه . (٢) شرح النووى على مسلم : ٩١/١٤

وإنما ذكر النووى ذلك ، وهو من أشد المشدِّدين فى تحريم التصوير واتخاذ الصور ؛ لأنه لا يُتصور - بحسب مقاصد الشرع - أن يكون المصوِّر العادى أشد عذاباً من القاتل والزانى وشارب الخمر والمرابى وشاهد الزور . . . وغيرهم من مرتكبى الكبائر والموبقات .

وقد روى مسروق حديث ابن مسعود المذكور بمناسبة دخوله - هو وصاحب له - بيتاً فيه تماثيل ، فقال مسروق : هذا تماثيل كسرى ؟ قال صاحبه : هذا تماثيل مريم . . فروى مسروق الحديث .

*

● تصوير ما يُعتبر من شعائر دين آخر :

(ب) وقريب من هذا اللَّون من التصوير ما كان يُعبِّر عن شعائر دين معيَّن غير دين الإسلام ، وأبرز مثل لذلك « الصليب » عند النصارى . فما كان من الصور مشتملاً على الصليب فهو محرَّم بلا ريب ، ويجب على المسلم نقضه وإزالته .

وفى هذا روى البخارى عن عائشة : « أن النبى ﷺ لم يكن يترك فى بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه » .

*

● **المضاهاة بخلق الله :**

(جـ) مضاهاة خلق الله عَزَّ وجَلَّ ، بدعوى أنه يبدع ويخلق كما يخلق الله سبحانه ، ويبدو أن هذا أمر يتعلق بقصد المصوِّر ونيَّته ، وإن كان هناك مَن يرى أنّ كل مصوِّر مضاهٍ لخلق الله .

وفى هذا جاء حديث عائشة عن النبى ﷺ : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة : الذين يضاهون بخلق الله » (١) .

فهذا الوعيد الغليظ يوحى بأنهم يقصدون إلى مضاهاة خلق الله ، وهو ما نقله الإمام النووى فى شرح مسلم ، إذ لا يقصد ذلك إلا كافر .

ويدل عليه حديث أبى هريرة الصحيح قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « قال الله تعالى : ومَن أظلم ممن

---

(١) متفق عليه .

ذهب يخلق كخلقى ، فليخلقوا ذَرَّة ، وليخلقوا حبَّة ، أو ليخلقوا شعيرة » (١) .

فقوله : « ذهب يخلق كخلقى » يدل على القصد والتعمد .

ولعل هذا هو سر التحدى الإلهى لهم يوم القيامة ، حيث يقال لهم : « أحيوا ما خلقتم » وهو « أمر تعجيز » كما يقول الأُصوليون .

*

● **دخول الصور فى مظاهر الترف** :

(د) أن تكون جزءاً من أدوات الترف ومظاهره .

وهذا ما يظهر من كراهية النبى ﷺ لبعض الصور فى بيته ، فقد روت عائشة أنه عليه الصلاة والسلام خرج فى غزاة ، قالت : فأخذتُ نَمَطاً (نوعاً من البُسط اللَّطيفة أو الستائر) فسترته على الباب ، فلما قدم ، فرأى النمط ، فجذبه حتى هتكه ، ثم قال : « إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين » قالت : فقطعنا

---

(١) متفق عليه .

obeikandl.com

منه وسادتين ، وحشوتهما ليفاً ، فلم يعب ذلك علىّ » [1] .

والنص بهذه الصيغة - « إنّ الله لم يأمرنا » - يقتضى أنه ليس بواجب ولا مندوب ، فهو لا يدل على أكثر من الكراهة التنزيهية ، كما قال الإمام النووى [2] ، ولكن بيت النبوة ، ينبغى أن يكون أُسوة ومثلاً للناس فى الترفع على زخرف الدنيا وزينتها .

يؤكد هذا حديث عائشة الآخر ، قالت : كان لنا ستر فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال لى رسول الله ﷺ : « حوِّلى هذا ، فإنى كلما دخلت فرأيته ، ذكرتُ الدنيا » [3] .

ومثله : ما رواه القاسم بن محمد عنها رضى الله عنها : أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ، ممدود إلى سهوة ، فكان

---

(١) متفق عليه . (٢) شرح النووى على مسلم : ١٤/٨٦ ، ٨٧

(٣) رواه مسلم فى باب « تحريم الصور » : ١٤/٨٧

النبى ﷺ يصلى إليه ، فقال : « أخِّريه عنى » قالت : فأخَّرته فجعلته وسائد .

وفى رواية عند غير مسلم : « أخِّريه عنى ، فإنّ تصاويره تعرض لى فى صلاتى » (١) .

فهذا كله من زيادة الترفَه والتنعم ، وهو من وادى الكراهية ، لا من وادى التحريم ، ولكن النووى قال: « هذا محمول على أنه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة ، فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره » (٢) .

ومعنى هذا : أنه يرى الأحاديث التى ظاهرها التحريم ناسخة لهذا الحديث وما فى معناه ، ولكن النسخ لا يثبت بمجرد الاحتمال . فإثبات مثل هذا النسخ يستلزم أمرين :

أولهما : التحقق من تعارض النصّين ، بحيث لا يمكن الجمع بينهما ، مع أنّ الجمع ممكن بحمل أحاديث التحريم

---

(١) رواه مسلم فى باب « تحريم الصور » : ١٤/٨٩

(٢) مسلم مع شرح النووى : ١٤/٨٧

على قصد مضاهاة خلق الله ، أو بقصرها على المجسَّم (أى ما له ظل) .

وثانيهما : معرفة المتأخر من النصّين . ولا دليل على أن التحريم هو المتأخر ، بل الذى رآه الإمام الطحاوى فى « مشكل الآثار » هو العكس ، فقد شدَّد الإسلام فى شأن الصور فى أول الأمر ، لقرب عهده بالوثنية ، ثم رخَّص فى المسطحات من الصور . أى ما كان رَقْماً فى ثوب ، ونحوه .

وقد روى هذا الحديث عن عائشة بصيغة أُخرى ، تدل على شدة الكراهية من النبى ﷺ .

فعن عائشة : أنها اشترت نُمرُقة (وسادة صغيرة) فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله ﷺ ، قام على الباب ، فلم يدخل ، فعرفت فى وجهه الكراهية ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، أتوب إلى الله ، وإلى رسوله ، ما أذنبت ؟ فقال : « ما بال هذه النُمرُقة » ؟ قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسَّدها ، فقال رسول الله ﷺ : « إنَّ أصحاب هذه الصور يُعَذَّبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

وقال : « إنَّ البيت الذى فيه الصورة لا تدخله الملائكة » [1] .

* *

● **نظرات فى فقه الأحاديث** :

فى هذه الجو الذى كان يحيط بفن التصوير والصور فى عصر النبوة ، ورد معظم الأحاديث المحرِّمة . ولا غرو أن شدَّدت الأحاديث النبوية فى هذا الأمر ، وإن كان تشديدها فى صنعة التصوير أكثر من تشديدها فى اقتناء الصورة ، فبعض ما يحرم تصويره يجوز اقتناؤه فيما يُمتهن مثل البُسط والوسائد ونحوها مما يُبتذل بالاستعمال ، كما رأينا فى حديث عائشة .

ومن أشد ما روى فى منع التصوير : ما جاء فى الصحيحين عن ابن عباس مرفوعاً : « كل مصوِّر فى النار ، يجعل له بكل صورة صوَّرها نفساً ، فيعذبه فى جهنم » .

وفى رواية للبخارى عن سعيد بن أبى الحسن قال : كنت عند ابن عباس ، إذ جاءه رجل ، فقال :

---

(١) متفق عليه .

يا ابن عباس ؛ إنى رجل إنما معيشتى من صنعة يدىّ ، وإنىّ أصنع هذه التصاوير . فقال ابن عباس : لا أحدثك إلّا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ . سمعته يقول : « مَن صوَّر صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبداً » . فربا الرجل ربوة شديدة (أى انتفخ غيظاً وضيقاً) فقال : « ويحك ؛ إن أبيتَ إلا أن تصنع ، فعليك بهذا الشجر ، وكل شىء ليس فيه روح » .

وروى مسلم عن حبّان بن حصين قال : « قال لى علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها ، ولا قبراً مشْرفاً إلا سوَّيته » .

وروى مسلم عن عائشة أنها قالت : واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلُ عليه السلام ، فى ساعة يأتيه فيها ، فجاءت تلك الساعة ، ولم يأته ، وفى يده عصاً ، فألقاها من يده ، وقال : « ما يُخلف الله وعدَه ولا رسلُه » ! ثم التفت ، فإذا جروُ كلب تحت سريره ، فقال : « يا عائشة ؛ متى دخل هذا الكلب ههنا » ؟ فقالت : والله ما دريتُ !

فأمر به ، فأُخرج ، فجاء جبريل ، فقال رسول الله ﷺ : « واعدتنى ، فجلستُ لك ، فلم تأت » ! فقال : منعنى الكلب الذى كان فى بيتك ، إنَّا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة » (١) .

وبهذا نرى أن عدد الأحاديث التى وردت فى شأن التصوير والصور ، ليس قليلاً ، كما زعم بعض مَن كتب فى ذلك ، فقد رواها جمع من الصحابة منهم : ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعائشة ، وعلىّ ، وأبو هريرة ، وأبو طلحة . وكلها فى الصحاح .

وقد اختلفت آراء الفقهاء فى قضية التصوير فى ضوء هذه الأحاديث ، وكان من أشدهم فى ذلك الإمام النووى الذى حرَّم تصوير كل ما فيه روح من إنسان أو حيوان ، مجسَّماً (له ظل) أو غير مجسَّم ، ممتهَناً أو غير ممتهَن ، ولكنه أجاز استعمال ما يُمتهَن ، وإن كان تصويره حراماً ، كالمصوَّر فى البُسط والوسائد ونحوها .

---

(١) رواه مسلم .

ولكن بعض فقهاء السَّلَف قصر التحريم على المجسَّم (الذى له ظل) وهو ما نطلق عليه عُرفاً « التماثيل » ، فهى أوغل فى مشابهة الوثنية ، وهى التى يظهر فيها مضاهاة خلق الله ، لأن خلق الله وتصويره مجسَّم : ﴿ هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (١) .

وفى الحديث القدسى : « ومَن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى » ، وخلق الله تعالى مجسَّم ، وهو الذى يمكن قبول نفخ الروح فيه ، إذ المسطح ليس قابلاً لذلك ، ولأنها أدخل فى الترف والسرف ، ولا سيما ما كان من المعادن الثمينة .

وهذا مذهب بعض السَّلَف . .

وقد قال النووى : إنَّ هذا مذهب باطل ، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه مذهب القاسم بن محمد ، ولعله أخذ بعموم قوله صلى الله عليه وسلم : « إلا رَقْماً فِى ثوب » وسنذكر نص هذا الحديث .

---

(١) آل عمران : ٦

والقاسم بن محمد بن أبى بكر ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، ومن أفضل أهل زمانه ، وابن أخى عائشة ، وراوى حديث النمرقة عنها ، ويُحتج له بالحديث التالى :

ففى الصحيح عن بُسْر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى عن أبى طلحة صاحب رسول الله ﷺ أنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إنّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة » . قال بُسْر : ثم اشتكى زيد بعدُ ، فعدناه ، فإذا على بابه ستر فيه صورة ، قال : فقلت لعُبيد الله الخَولانى ربيب ميمونة زوج النبى ﷺ : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال : ألم تسمعه حين قال : « إلا رَقْماً فِى ثوب »

وأكد ذلك ما رواه الترمذى أنَّ سهل بن حنيف وافق أبا طلحة على هذا الاستثناء : « إلا رَقْماً فِى ثوب » .

وتأويل هذا بأن المراد به : ما كان لغير ذى روح ، يعارضه حديث تمثال الطائر الذى كان فى بيت عائشة ، وقول النبى لها : « حَوِّلى هذا ، فإنى كلما رأيته ذكرتُ الدنيا » ، أو : « فإن تصاويره تعرض لى فى صلاتى » .

فالأرجح قصر التحريم على المجسَّم ، وأما صور

اللَّوحات المسطحة على الورق ، أو الجدران ، أو الخشب ونحوها ، فأقصى ما فيها الكراهة التنزيهية ، كما ذكر الإمام الخطابى ، إلا ما كان فيه غلو وإسراف ، كالصور التى تباع بالملايين ونحوها .

ويُستثنى من المجسَّم المحرَّم : لعب الأطفال ، من الدمى والعرائس والقطط والكلاب والقرود ونحوها ، مما يتلهى به الأطفال ، لأن مثله لا يظهر فيه قصد التعظيم ، والطفال يعبثون بها .

ودليل ذلك حديث عائشة أنها كانت تلعب بالبنات (العرائس) ، وأن صواحب لها كن يجئن إليها فيلعبن معها . وكان الرسول الكريم يسر لمجيئهن إليها .

ومثل ذلك : التماثيل والعرائس التى تُصنع من الحلوى وتُباع فى بعض المناسبات ، ثم لا تلبث أن تُؤكل .

كما يُستثنى من الحظر : التماثيل التى تُشوَّه بقطع رأسها ، أو نحو ذلك منها ، كما جاء فى الحديث أن جبريل قال للرسول ﷺ : « مُرَ برأس التمثال فليُقطع حتى يصير كهيئة الشجرة » .

وأما التماثيل النصفية التى تُنصْب فى الميادين ونحوها للملوك والزعماء ، فلا يخرجها من دائرة الحظر ، لأنها لا تزال تُعظَّم .

ونهج الإسلام فى تخليد العظماء والأبطال يخالف نهج الغربيين ، فهو يخلدهم بالذكر الحسن ، والسيرة الطيبة ، يتناقلها الخَلَف عن السَلَف ، ويتمثلونها ، ويأتسون بها ، وبهذا خُلِّد الأنبياء والصحابة والأئمة والأبطال والربَّانيون ، فأحبتهم القلوب ، ودعت لهم الألسنة ، وإن لم تُرسم لهم صورة ، ولا نُصِبَ لهم تمثال .

وكم من تماثيل قائمة لا يعرف الناس شيئاً عن أصحابها ، كتمثال « لاظوغلى » فى قلب القاهرة ، وكم من تماثيل يمر الناس عليها فيلعنون أصحابها [1] .

* *

● الصور الفوتوغرافية :

ومما لا خفاء فيه أنَّ كل ما ورد فى التصوير والصور ، إنما يعنى الصور التى تُنحت أو تُرسم على حسب ما ذكرنا .

---

(١) انظر فى موضوع التصوير والصور : ما فصَّلناه فى كتابنا « الحلال والحرام » فصل : « فى البيت » .

أما الصور الشمسية - التى تؤخذ بآلة الفوتوغرافيا - فهى شىء مستحدَث لم يكن فى عصر الرسول ، ولا سَلَف المسلمين ، فهل ينطبق عليه ما ورد فى التصوير والمصوِّرين ؟

أما الذين يقصرون التحريم على التماثيل « المجسَّمة » فلا يرون شيئاً فى هذه الصور ، وخصوصاً إذا لم تكن كاملة .

وأما على رأى الآخرين فهل تُقاس هذه الصور الشمسية على تلك التى تبدعها ريشة الرسَّام ؟ أم أن العلَّة التى نصَّت عليها بعض الأحاديث فى عذاب المصوِّرين - وهى أنهم يضاهون خلق الله - لا تتحقق هنا فى الصورة الفوتوغرافية ؟ وحيث عدمت العِلَّة عدم المعلول كما يقول الأُصوليون ؟

إنَّ الواضح هنا ما أفتى به المغفور له الشيخ محمد بخيت [1] مفتى مصر : « إنَّ أخذ الصورة بالفوتوغرافيا - الذى هو عبارة عن حبس الظل بالوسائط المعلومة لأرباب هذه الصناعة - ليس من التصوير المنهى عنه فى شىء ، لأن التصوير المنهى عنه هو إيجاد صورة وصنع صورة لم

---

(١) فى رسالة « الجواب الشافى فى إباحة التصوير الفوتوغرافى » .

تكن موجودة ولا مصنوعة من قبل ، يضاهى بها حيواناً خلقه الله تعالى ، وليس هذا المعنى موجوداً فى أخذ الصورة بتلك الآلة » . (يؤكد هذا تسمية أهل الخليج الصورة « عكساً » والمصوِّر « عكَّاساً ») .

هذا . . ومن المقرر أن لموضوع الصورة أثراً فى الحكم بالحُرْمة أو غيرها . ولا يخالف مسلم فى تحريم الصورة إذا كان موضوعها مخالفاً لعقائد الإسلام ، أو شرائعه وآدابه ، فتصوير النساء عاريات ، أو شبه عاريات ، وإبراز مواضع الأُنوثة والفتنة منهن ، ورسمهن أو تصويرهن فى أوضاع مثيرة للشهوات ، موقظة للغرائز الدنيا ، كما نرى ذلك واضحاً فى بعض المجلات والصحف ، ودور « السينما » ، كل ذلك مما لا شك فى حُرمته ، وحُرمة تصويره ، وحُرمة نشره على الناس ، وحُرمة اقتنائه واتخاذه فى البيوت أو المكاتب والمحلات ، وتعليقه على الجدران ، وحُرمة القصد إلى رؤيته ومشاهدته .

ومثل هذا صور الكُفَّار والظَلَمة والفُسَّاق ، الذين يجب على المسلم أن يعاديهم لله ويبغضهم فى الله ، فلا يحلُّ

لمسلم أن يصوِّر أو يقتنى صورة لزعيم ملحد ينكر وجود الله ، أو وثنى يُشرك مع الله البقر أو النار أو غيرها ، أو يهودى أو نصرانى يجحد نبوة محمد ﷺ ، أو مدعٍ للإسلام وهو يحكم بغير ما أنزل الله ، أو يشيع الفاحشة والفساد فى المجتمع .

ومثل هذا : الصور التى تُعبِّر عن الوثنية أو شعائر بعض الأديان التى لا يرضاها الإسلام كالأصنام وما شابهها .

* *

● خلاصة لأحكام الصور والمصوِّرين :

ونستطيع أن نجمل أحكام الصور والمصوِّرين فى الخلاصة التالية :

(أ) أشد أنواع الصور فى الحُرمة والإثم صور ما يُعبد من دون الله ، فهذه تؤدى بمصوِّرها إلى الكفر إن كان عارفاً بذلك قاصداً له .

والمجسَّم فى هذه الصور أشد إثماً ونُكراً . وكل مَن روَّج هذه الصور أو عظَّمها بوجه من الوجوه داخل فى هذا الإثم بقدر مشاركته .

(ب) ويليه فى الإثم مَن صوَّر ما لا يُعبد ، ولكنه قصد مضاهاة خلق الله ، أى ادّعى أنه يبدع ويخلق كما يخلق الله ، فهو بهذا يقارب الكفر ، وهذا أمر يتعلق بنيَّة المصوِّر وحده .

(جـ) ودون ذلك الصور المجسَّمة لما لا يُعبد ، ولكنها مما يُعظَّم كصور الملوك والقادة والزعماء وغيرهم ممن يزعمون تخليدهم بإقامة التماثيل لهم ، ونصبها فى الميادين ونحوها ، ويستوى فى ذلك أن يكون التمثال كاملاً أو نصفياً .

(د) ودونها الصور المجسَّمة لكل ذى روح مما لا يُقدَّس ولا يُعظَّم ، فإنه متفق على حرمته ، يُستثنى من ذلك ما يُمتهن ، كلعب الأطفال ، ومثلها ما يؤكل من تماثيل الحلوى .

(هـ) وبعدها الصور غير المجسَّمة (اللَّوحات الفنية) التى يُعظَّم أصحابها ، كصور الحكام والزعماء ، وغيرهم ، وخاصة إذا نُصبت وعُلقت ، وتتأكد الحُرمة إذا كان هؤلاء

من الظَلَمة والفَسَقة والملحدين ، فإن تعظيمهم هدم للإسلام .

(و) ودون ذلك أن تكون الصورة غير المجسَّمة لذى روح لا يُعظَّم ، ولكن تُعَد من مظاهر الترف ، والتنعم كأن تُستر بها الجُدُر ونحوها ، فهذا من المكروهات فحسب .

(ز) أما صور غير ذى الروح من الشجر والنخيل والبحار والسفن والجبال والنجوم والسُحُب ونحوها من المناظر الطبيعية ، فلا جُناح على مَن صوَّرها أو اقتناها ، ما لم تشغل عن طاعة أو تُؤدِّ إلى ترف فتُكره .

(ح) وأما الصور الشمسية (الفوتوغرافية) فالأصل فيها الإباحة ، ما لم يشتمل موضوع الصورة على مُحرَّم ، كتقديس صاحبها تقديساً دينياً ، أو تعظيمه تعظيماً دنيوياً ، وخاصة إذا كان المعظِّم من أهل الكفر أو الفُسَّاق كالوثنيين والشيوعيين والفنانين المنحرفين .

(ط) وأخيراً . . إن التماثيل والصور المحرَّمة أو المكروهة إذا شوِّهت أو امتُهنت ، انتقلت من دائرة الحُرْمة والكراهة إلى دائرة الحِلّ ، كصور البُسط التى تدوسها الأقدام والنعال ونحوها .

* *

● **تأويلات :**

ومن المعلوم أنَّ هناك بعض العلماء حاولوا أن يؤولوا الأحاديث الصحاح الواردة فى تحريم التصوير واقتناء الصور ليقولوا بإباحة الصور كلها حتى المجسَّمة منها .

مثل ما حكاه أبو على الفارسى فى تفسيره عمن حمل كلمة « المصوِّرين » فى الحديث على مَن جعل لله صورة ، يعنى : المجسِّمة والمشبِّهة الذى شبَّهوا الله تعالى بخلقه ، واعتبروه جسماً وصورة ، وهو تعالى ليس كمثله شىء .

ذكرهذا أبو علىّ الفارسى فى كتابه « الحُجَّة » (١) وهو تكلف واعتساف لا تساعده الألفاظ الثابتة فى الأحاديث .

ومثل مَن استند إلى ما أُبيح لسليمان عليه السلام ، وذكره القرآن فى سورة سبأ : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ .... ﴾ (٢) ولم يقولوا بنسخه فى

---

(١) مخطوط مصوَّر بدار الكتب المصرية برقم (٤٦٣) .

(٢) سبأ : ١٣

شريعتنا . وهذا الرأى ذكره أبو جعفر النحاس ، وحكاه بعده مكىّ فى تفسيره « الهداية إلى بلوغ النهاية » [١] .

ومثل مَن حمل المنع على مجرد الكراهة ، وأن هذا التشديد كان فى ذلك الزمان لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان ، وقد تغيَّر الحال فى العصور التالية . (هذا مع أن الوثنية لا زال يدين بها آلاف الملايين) .

وهذا قاله بعضهم من قبل ، ورد عليهم الإمام ابن دقيق العيد ، بأن « هذا القول باطل قطعاً ، لأن هذا مناف للعلَّة التى ذكرها الشارع ، وهى أنهم يضاهون أو يشبِّهون بخلق الله . قال : وهذه علَّة عامة مستقيمة مناسبة ، لا تخص زماناً دون زمان . وليس لنا أن نتصرف فى النصوص المتظاهرة المتضافرة بمعنى خيالى » [٢] .

---

(١) انظر : مقال العالم الرسام - الدكتور عبد المجيد وافى - بمجلة « رسالة الإسلام » عدد (٥١) رجب ١٣٨٣ هـ ، وقد جعله الدكتور فتحى عثمان ضمن ملاحق كتابه « الفكر الإسلامى والتطور » ملحق رقم (١٠) .

(٢) انظر : الإحكام شرح عمدة الأحكام ، لابن دقيق العيد : =

والثابت الواضح أن هذه الأقوال لم تقنع العقل المسلم ، وبالتالى لم تؤثر فى المجرى العام للحضارة الإسلامية والحياة الإسلامية ، وإن عمل بها بعض الناس فى بعض البلدان ، كما رأينا فى أسود قصر الحمراء بغرناطة فى الأندلس ، وبعض ما حكاه الإمام القرافى فى كتابه « نفائس الأُصول فى شرح المحصول » عن شمعدان وُضِعَ للملك الكامل ، كلما مضى من الليل ساعة انفتح باب منه وخرج منه شخص فى خدمة الملك .... إلخ ، وأن القرافى نفسه عمل شمعداناً زاد فيه : أن الشمعة يتغير لونها كل ساعة ، وفيه أسد تتغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد ، إلى الحمرة الشديدة ، ويسقط حصانان من طائرين ، ويدخل شخص ، ويخرج شخص غيره ، ويُغلق باب ويُفتح باب ، فى كل ساعة لها لون .

= ١٧١/٢ - ١٧٣ - طبع منير ، وانظر تعليق العلَّامة الشيخ أحمد شاكر على الحديث (٧١٦٦) من مسند أحمد ، وانظر كذلك التعليق على الحديثين (١٨٦٤) ، (١٨٦٥) من كتابنا « المنتقى من الترغيب والترهيب » - طبع دار الوفاء .

وإذا طلع الفجر طلع الشخص على أعلى الشمعدان ، واصبعه فى أُذنه ، يشير إلى الأذان ، قال القرافى : غير أنى عجزت عن صنعة الكلام [1] .

وقريب من ذلك ما حكاه ابن جبير فى رحلته عن وصف الساعة التى كانت بجامع دمشق ، وفيها تمثال صقور . . . . إلخ .

* *

● المزاج العام للحضارة الإسلامية :

ولكن المؤكد أنَّ المزاج العام للحضارة الإسلامية لم يرحب بصور الإنسان والحيوان ، وخصوصاً المجسَّمة منها ، وغلب عليه التجريد ، اللائق بعقيدة التوحيد ، لا التجسيم اللائق بالوثنيات على اختلاف درجاتها .

ومن هنا اتجه الفن « التشكيلى » فى حضارتنا إلى أُمور أخرى أبدع فيها أيما إبداع ، وترك فيها آثاراً رائعة الجمال .

---

(١) نقل ذلك الدكتور وافى فى مقاله المذكور .

تجلَّت فى الزخارف التى تفنَّن فيها عقل الفنان المسلم ويده وريشته ، وتجلَّى ذلك فى المساجد والمصاحف والقصور والمنازل وغيرها : على الجدران والسقوف ، والأبواب والنوافذ ، وعلى الأرضيات أحياناً ، وفى الأدوات المنزلية ، وفى الأثاث ، والتحف والبُسط والثياب والسيوف ، واستخدمت المواد المختلفة من الحجارة والرخام والخشب ، والخزف والجلد والزجاج ، والوَرِق والحديد والنحاس ، والمعادن المتنوعة .

ودخل فى الزخرفة : الخط العربى بأنواعه المختلفة من الثُلُث والنسخ والرقعة والفارسى والديوانى والكوفى وغيرها ، وافتنَّ الخطاطون فى ذلك كل الافتنان ، وخلَّفوا لنا لوحات فى غاية الحسن والإبداع .

وأكثر ما تجلَّى الفنّان « الخط والزخرفة » فى المصاحف والجوامع . أما الجوامع فلا زلنا نشهد منها آيات فى الجمال ، كما فى المسجد النبوى ، ومسجد قبة الصخرة ، والجامع الأموى بدمشق ، وجامع السلطان أحمد والسليمانية باستانبول ، وجامع السلطان حسن وجامع

محمد علىّ بالقاهرة ، وغيرها وغيرها فى أنحاء العالَم الإسلامى .

وأبرز ما تجلَّى فيه الفن الإسلامى إنما كان فى العمارة ، وقد قال مؤرخو الحضارة : إن فن البناء أحسن معبِّر عن الفن الإسلامى ، وقد ظهر ذلك فى روائع كثيرة فى أقطار عدة ، لعل أبرزها فى الهند : إحدى عجائب الدنيا المتمثلة فى تلك الرائعة الهندسية الجمالية : « تاج محلّ » .

وهكذا كان منع التصوير والنحت سبباً لفتح أبواب أخرى فى عالَم الفنون ، جعلت للعالَم الإسلامى تميزه الخاص ، ومثاليته المتفردة (١) .

* * *

(١) انظر : مجالى الإسلام - تأليف حيدر بامّات : الفصل الثانى عشر « خلاصة الفن الإسلامى » ص ٤٠٧ - ٤٤٥ ترجمة عادل زعيتر - طبع عيسى الحلبى .